

422- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام».

24- باب: الصلاة بعد الجمعة في المسجد

423- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً» وفي رواية: قال سهيل: «فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد، وركعتين إذا رجعت».

25- باب: الصلاة بعد الجمعة في البيت

424- عن عبد الله بن عمر: أنه كان إذا صلى الجمعة، انصرف فسجد سجدتين في بيته، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك.

26- باب: لا يصلي بعد الجمعة حتى يتكلم أو يخرج

425- عن عمر بن عطاء: أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب، ابن أخت نمر، يسأله عن شيء رآه منه معاوية ؓ في الصلاة، فقال: نعم، صليت معه الجمعة في المقصورة، فلما سلم الإمام قمت في مقامي، فصليت، فلما دخل أرسل إليّ فقال: لا تعد لما فعلت، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك، أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج.

27- باب: التغليظ في ترك الجمعة

426- عن الحكم بن مينا: أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة ؓ حدثاه: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول، على أعواد منبره: «ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله ﷻ على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين».

7- العيدين

1- باب: ترك الأذان والإقامة في العيدين

427- عن جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ العيدين، غير مرة ولا مرتين، بغير أذان ولا إقامة.

2- باب: صلاة العيدين قبل الخطبة

428- عن ابن عباس قال: شهدت صلاة الفطر مع نبي الله ﷺ وأبي بكر

وعمر وعثمان، فكلهم يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب، قال: فنزل نبي الله ﷺ كأنني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم، حتى جاء النساء ومعه بلال، فقال: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا}** [الممتحنة: 12] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها، ثم قال: حين فرغ منها: **{أنت على ذلك؟}** فقالت امرأة واحدة، لم يجبه غيرها منهن: نعم، يا نبي الله! لا يدري حينئذ من هي، قال: **{فصدقن}** فبسط بلال ثوبه، ثم قال: **{هلم! فدئ لكن أي وأمي!}** فجلعن يلقيان الفتح والخواتم في ثوب بلال.

3- باب: ما يقرأ في صلاة العيدين

429- عن عبيد الله بن عبد الله: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأه رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما ب: **{ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ}** و**{اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ}**.

4- باب: ترك الصلاة قبل العيد وبعده في المصلى

430- عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج يوم أضحى أو فطر، فصلى ركعتين، لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء ومعه بلال، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي خرصها وتلقي سخابها.

5- باب: في خروج النساء إلى العيدين

431- عن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ﷺ، أن نخرجهن في الفطر والأضحى، العواتق والحايض وذوات الخدور، فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين، قلت: يا رسول الله! إحدانا لا يكون لها جلباب، قال: **{لتلبسها أختها من جلبابها}**.

6- باب: ما يقول الجوازي في العيد

432- عن عائشة قالت: دخل رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعثت، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، فدخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ، فقال: **{دعهما}** فلما غفل غمزتهما فخرجتا، وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب، فإما سألت رسول الله ﷺ، وإما قال: **{تشتهين نظرين؟}** فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدى على خده، وهو يقول: **{دونكم يا بني أرفدة}** حتى إذا مللت قال: **{حسبك}**

«قلت: نعم، قال: «فأذهبي»».

* * *

8 - صلاة المسافر

1- باب: قصر صلاة المسافر في الأمان

433- عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: (فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) [النساء: 101] فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته».

434- عن ابن عباس ص قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

2- باب: ما تقصر فيه الصلاة من السفر

435- عن أنس بن مالك قال: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعا، وصليت معه العصر في ذي الحليفة ركعتين.

3- باب: قصر الصلاة في الحج

436- عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع، قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشراً وفي رواية: خرجنا من المدينة إلى الحج.

4- باب: قصر الصلاة بمنى

437- عن ابن عمر ص قال: صلى النبي ﷺ بمنى صلاة المسافر، وأبو بكر وعمر، وعثمان ثمان سنين، أو قال: ست سنين، قال حفص - يعنى ابن عاصم: وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين، ثم يأتي فراشه، فقلت: أي عم! لو صليت بعدها ركعتين! قال: لو فعلت لأتممت الصلاة.

5- باب الجمع بين الصلاتين في السفر

438- عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ: إذا عجل عليه السير يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء، حين يغيب الشفق.

6- باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر

439- عن ابن عباس ص قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، بالمدينة، في غير خوف ولا مطر (في حديث وكيع) قال: قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يخرج أمته، وفي حديث أبي معاوية: قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟